للمزية الجمعة قبل فعلها او بعد دخول وقتها او ما قبله فيه ثلاثة اقوال للعلماء وهي روايات منصوصات
عن احمد احدها لا يجوز الثاني يجوز الثالثة لا يجوز الا للجهاد خاصة واما مذهب
الشافعي فيحرم عنده ان ينشأ السفر يوم الجمعة بعد الزوال وذهب ابو حنيفة الى جواز السفر
مطلقا وروى الدارقطني في افراده من حديث ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من سافر من دار اقامته يوم الجمعة دعت عليه الملائكة لا يصحب في سفره هذا اذا لم يخف
المسافر فوات رفقته وانقطاعه عنهم والا جاز له السفر مطلقا لانه عذر يسقط الجمعة
والجماعة اللهم صل على سيدنا محمد وعلى اله سيدنا محمد وصحبه واغفر لنا ذنوبنا واستر لنا عيوبنا واتنا في
الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار **فصل** ومن خواص يوم الجمعة **السابعة عشر**
ان للماشي الى الجمعة بكل خطوة يخطوها اجر سنة صيامها وقيامها وروى عبد الرزاق عن اوس
ابن اوس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غسل واغتسل يوم الجمعة وبكر وابتكر ودنا من
الامام فانصت كان له بكل خطوة يخطوها صيام سنة وقيام ليلها وذلك على الله يسير
وروى احمد في مسنده عن سلمان رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتدري ما يوم الجمعة
لا يتطهر الرجل فيحسن طهوره ثم يأتي الجمعة فينصت حتى يقضي الامام صلاته الا كان
كفارة لما بينه وبين الجمعة المقبلة ما اجتنبت الكبائر وفي البخاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يغتسل رجل يوم الجمعة ويتطهر ما استطاع ويدهن من دهنه او يمس من طيب بيته ثم يخرج
لا يفرق بين اثنين ثم يصلي ما كتب له ثم ينصت اذا تكلم الامام الا غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى
التاسعة عشر ان جهنم تسجر كل يوم وقت الظهيرة الا يوم الجمعة وقد تقدم حديث
ابي قتادة وسر ذلك والله اعلم انه افضل الايام عند الله تعالى ويقع فيه من العبادات والطاعات
والابتهال الى الله ما يمنع من تسجير جهنم فيه **العشرون** ان فيه ساعة وهي التي لا يسأل الله
العبد فيها شيئا الا اعطاه اياه وفي الصحيحين من حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ان في الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مسلم وهو قائم يصلي او يدعو و
يسأل الله فيها شيئا الا اعطاه اياه وقال بيده هكذا كانه يقللها **وقد اختلف الناس
في هذه الساعة** هل هي باقية او رفعت على قولين حكاهما ابن عبد البر وغيره والذي قال
هي باقية لم ترفع اختلفوا على اقوال **الاول** قال ابن المنذر رويناه عن ابي هريرة رضي الله عنه انه
قال هي من بعد طلوع الفجر الى طلوع الشمس ومن بعد صلاة العصر الى غروب الشمس **الثاني** انها
عند الزوال ذكره ابن المنذر عن الحسن البصري وابي العالية **الثالث** انها اذا اذن المؤذن
لصلاة الجمعة رويناه ذلك عن عائشة رضي الله عنها **الرابع** انها اذا جلس الامام على المنبر
حتى يفرغ قال ابن المنذر رويناه عن حسن البصري **الخامس** انها الساعة التي اختارها الله
للصلاة قاله ابو داود **السادس** قال ابو سوار العدوي كانوا يرون ان الدعاء مستجاب ما بين
زوال الشمس الى ان تدخل الصلاة **السابع** قال ابو ذر انها ما بين صلاة الفجر الى ان تطلع
الشمس وترتفع قدر ذراع **الثامن** انها ما بين العصر الى غروب الشمس قاله ابو هريرة وعبد الله

ابن سلام

ابن سلام وطاوس حكى ذلك كله ابن المنذر **التاسع** انها اخر ساعة بعد العصر وهو
قول الامام احمد وجمهور الصحابة والتابعين **العاشر** انها من حين خروج الامام الى فراغ الصلاة
حكاه النووي وغيره **الحادي عشر** انها الساعة الثالثة من النهار وحكاه صاحب المغني فيه
وارجح هذه الاقوال قولان الاول انها ما بين جلوس الامام الى انقضاء الصلاة والثاني
انها بعد العصر وهو ارجح القولين وهو مذهب عبد الله بن سلام رضي الله عنه وابي هريرة
رضي الله عنه والامام احمد رحمه الله تعالى وخلق والله اعلم **الخاصية الحادية والعشرون**
ان فيه صلاة الجمعة التي خصت من بين الصلوات المفروضات بخصائص لا توجد في غيرها
من الاجتماع والعدد المخصوص واشتراط الاقامة والاستيطان والجهر فيها بالقراءة
وقد ورد من التشديد فيها ما لم يأت نظيره الا في صلاة العصر ففي السنن الاربعة من
حديث ابي الجعد الضمري الصحابي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ترك
ثلاث جمع تهاونا طبع الله على قلبه قال الترمذي حديث حسن **الثانية والعشرون**
انه اليوم الذي يستحب فيه التفرغ للعبادة وله على سائر الايام مزية بانواع من العبادات
واجبة ومستحبة فالله تعالى جعل لكل اهل ملة يوما يتفرغون فيه ويتخلون فيه عن اشغال الدنيا
فيوم الجمعة يوم عبادة وهو في الايام كشهر رمضان في الشهور وساعة الاجابة فيه
كليلة القدر في رمضان ولهذا من صح له يوم جمعته وسلم سلمت له سائر جمعته ومن
صح له رمضان وسلم صحت له سائر سنته ومن صحت له حجته وسلمت صح له سائر عمره
فيوم الجمعة ميزان الاسبوع ورمضان ميزان العام والحج ميزان العمر وبالله التوفيق **الرابعة والعشرون**
انه لما كان في الاسبوع كالعيد في العام وكان العيد مشتمل على صلاة وقربان وكان يوم
الجمعة يوم صلاة جعل الله التعجيل للمسجد بدلا من القربان وقائما مقامه للاحاديث الواردة
في فضل الاتيان الى المسجد للصلاة فيه في الساعة الاولى وما بعدها **الخامسة والعشرون**
ان للصدقة فيه مزية على غيره من سائر الايام فالصدقة فيه بالنسبة الى الايام كالصدقة
في شهر رمضان بالنسبة الى سائر الشهور قال العلامة ابن القيم رحمه الله تعالى وشاهدت
شيخ الاسلام ابن تيمية روح الله روحه اذا خرج الى الجمعة يأخذ من البيت ما وجد و
يتصدق سرا وسمعته يقول اذا كان الله قد امرنا بالصدقة بين يدي مناجاة رسوله فالصدقة
بين يدي مناجاته عز وجل اولى بالفضيلة **السادسة والعشرون** انه يوم يتجلى
الله تعالى لاوليائه المؤمنين فيه في الجنة وزيارتهم له فيكون اقربهم منه اقربهم من الامام
واسبقهم الى الزيارة اسبقهم الى الجمعة وروى يحيى بن يمان عن ابن شهاب عن ابي اليقظان
عن انس بن مالك رضي الله عنه في قوله تعالى ولدينا مزيد قال يتجلى لهم في كل جمعة

Copyright © King Saud University